

من وزيرة المالية

إلى

N° 1229

10/11/2022

الموضوع : طلب توضيحات حول آلية التسجيل مع تأجيل الدفع  
المرجع : - مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 23 جوان 2022  
- مكتوبي عدد 1000 بتاريخ 09 أوت 2022  
- مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 09 سبتمبر 2022

تبعاً لمكتوبيكم المشار إليهما أعلاه بالمرجع أعلاه والذين ذكرتم بمقتضاهما أن بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة يقوم مقام الدولة في إسناد قروض لباعثي المشاريع باعتبار تحصلته على خطوط تمويل من ميزانية الدولة، وطلبتم على هذا الأساس انتفاع البنك باليات التسجيل التي تنتفع بها الدولة فيما يخص الأحكام الصادرة لفائدة البنك والتي تلزم المدين المنتفع بالقرض بخلاصه، وأرقتم طلبكم بحكم تجاري صادر بتاريخ 21 أكتوبر 2021 عن محكمة تونس الابتدائية يقضي بأن تؤذي شركة " لفائدة بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة مبلغاً مالياً يمثل أقساطاً لقرض غير مسدد مع الفوائض القانونية، أتشرف بأن أحيطكم علماً بأنه تطبيقاً لأحكام الفصل 70 من مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي يمنح التسجيل مع تأجيل الدفع للقضايا التي يتم فيها تمثيل الدولة أو المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية لدى المحاكم.

وباعتبار أن الفصل 70 المذكور اقتصر على الدولة والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية التي تعدّ امتداداً للدولة في حين أن بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة يشكل طرفاً مستقلاً بذاته فإنه لا يمكنه بهذه الصفة الانتفاع بآلية التسجيل مع تأجيل الدفع.

وتقبلوا، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزيرة المالية وبتفويض منها

للدراسات والتشريعات الجبائية  
يحيى الشيباني